

نص الاعلان الدستوري الجديد



الأحد 9 ديسمبر 2012 12:12 م

كتب - محمد عبدالعزيز:

بعد اجتماع مطول دعا اليه السيد الرئيس القوي الوطنية والسياسية تم التوصل الى اعلان دستوري جديد ونصه كما يلي :

- 1- يُلغى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 2012/ 11/ 21 ويبقى صحيحا ما ترتب عليه من آثار.
- 2 - إعادة المحاكمات في قتل الشهداء وجرائم الارهاب ضد الشعب في حال ظهور أدلة جديدة في ثورة 25 يناير وما ترتب عليها أو يتعلق بها من أحداث حتي 30/6/2012.
- 3- في حالة عدم موافقة الناخبين علي مشروع الدستور يدعوا رئيس الجمهورية في مدة 3 شهور الى تشكيل جمعية تأسيسية لصياغة الدستور بالانتخاب المباشر من الشعب ، وتعلن النتائج في اللجان الفرعية للانتخابات.
- 4 - الإعلانات الدستورية وهذا الإعلان لا يجوز الطعن عليها.
- 5 - ينشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمي.